وجله الاومين افعال الرجل واقواله على حسب طعامه وشرابه ان دخل الحرام خرج الحرام وان
دخل الفضول خرج الفضول لان الطعام بذر الافعال وقلة الفهم والعلم فان البطنة تذ
هب الفطنة قال الدارانى اذا اردت حاجة من حوايج الدنيا والاخرة فلا تأكل حتى تقضيها
فان الاكل يغير العقل وعلمه ظاهر لمن اختبره وقلة العبادة فان الرجل اذا اكثر الاكل
ثقل بدنه وغلبت عيناه وفترت اعضاؤه فلا يجئ منه شئ وان اجتهد قيل اذا كنت
بطنا فعد نفسك ميتا ولقد ذكر عن يحيى صلوات الله عليه انه رأى ابليس وعليه تعاليق
فقال له يحيى عليه السلام ما هذه قال الشهوات اصيد بها بنى آدم قال هل تجد لى فيها شيئا
قال لا الا انك شبعت ذات ليلة فثقلت عن الصلوة قال يحيى عليه السلام لا جرم
انى لا اشبع ابدا قال ابليس لعنه الله لا جرم انى لا انصح ابدا فهذا لا يشبع فى عمره الامرة
فكيف من لا يجوع فى عمره ليلة ثم يطمع فى العبادة وقال سفيان العبادة حرفة وحا
نوتها الخلوة وآلتها المجاعة وفقد حلاوة العبادة قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه ما شبعت
منذ اسلمت لاجد حلاوة عبادة ربى وما رويت منذ اسلمت اشتياقا الى لقاء ربى
وخطر الوقوع فى الحرام والشبهة روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الحلال
لا يأتيك الا قوتا والحرام يأتيك جزافا وشغل القلب والبدن بتحصيله وتمييزه عن الحرام
وأكله والفراغ عنه والتخلص منه والسلامة منه قال النبى صلى الله عليه وسلم اصل كل داء

البردة

البردة يعنى التخمة واصل كل دواء الازم يعنى الجوع والحمية وشدة سكرات الموت روى
فى الاخبار ان شدة سكرات الموت على قدر لذات الحيوة ونقصان الثواب فى الاخرة
لقوله تعالى اذهبتم طيباتكم فى حيوتكم الدنيا فبقدر لذات الدنيا ينقص من لذات الا
خرة ولهذا لما عرض الله تعالى الدنيا على النبى صلى الله عليه وسلم قال له لا ننقص من آخرتك
شيئا خصه بذلك دلالة لغيرهم نقصان الا ان يتفضل الله عليه وروى ان عمر بن
الخطاب رضى الله عنه عطش يوما فدعا بماء فاعطاه رجل اداوة فيها ماء نبذ فيها
تميرات فلما قربها عمر من فيه وجد الماء حلوا باردا فامسك وقال آوه فقال الرجل
والله ما اوتيه حلاوة يا امير المؤمنين فقال عمر ذلك الذى منعنا ويحك
لولا الاخرة لشاركناكم فى عيشكم والحرام والحباب واللوم والتعيير والحرام المحض
ما يتيقن كونه ملكا للغير منهيا عنه شرعا وما غلب على الظن فهو شبهة فى قول
بعض العلماء وقال آخرون الحرام ما يكون به علم او غالب ظن لان غلبة الظن
تجرى مجرى العلم فى كثير من الاحكام وما كان مشكوكا فيه فهو شبهة قال الامام
هذا اولى القولين واقوى عندنا والامتناع عن الحرام واجب وعن الشبهة ورع
وتقوى فان كنت من اهل الورع فلا تأخذ شيئا من احد حتى تبحث عنه غاية البحث
وتستقصى غاية الاستقصاء والا فيجوز لك ان تأخذ ما اتاك عن ظاهر الصلاح

Copyright © King Saud University